

ملحق

التدابير الواجب اتخاذها في شأنها	الدول
الدول عالية المخاطر التي تدعو مجموعة العمل المالي إلى اتخاذ إجراءات بشأنها	
1- الدول التي تدعو مجموعة العمل المالي اتخاذ تدابير مضادة في شأنها	
<p>✓ تطبيق التدابير المضادة التي تدعو مجموعة العمل المالي الى اتخاذها (كما تمّ التنصيص عليه في منشور البنك المركزي) على غرار:</p> <ul style="list-style-type: none"> - وضع حد لعلاقات المراسلة مع البنوك في كوريا الشمالية، - غلق كل الفروع البنكية التابعة لبنوك بكوريا الشمالية، - الحد من علاقات الأعمال والمعاملات المالية مع الأشخاص الذين لهم جنسية كوريا الشمالية. 	<p>جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية</p>
<p>✓ تطبيق التدابير المضادة التي تدعو مجموعة العمل المالي الى اتخاذها (كما تمّ التنصيص عليه في منشور البنك المركزي) على غرار:</p> <ul style="list-style-type: none"> - رفض إنشاء فروع للمؤسسات المالية التابعة للدولة المعنية، أو أخذ بعين الاعتبار أن المؤسسة المالية المعنية تنتمي إلى دولة لا تعتمد منظومة كافية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. - منع المؤسسات المالية من إنشاء فروع في الدولة المعنية، أو أخذ بعين الاعتبار أن الفرع أو مكتب التمثيل سيكون واقعاً في دولة لا تعتمد منظومة كافية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. 	<p>إيران</p>
2- الدول التي تدعو مجموعة العمل المالي إلى تطبيق تدابير العناية الواجبة المشددة تتناسب مع المخاطر الناشئة عنها	
<p>✓ تطبيق العناية الواجبة المشددة على علاقات الاعمال مع الأشخاص المقيمين بهذه الدول أو الحاملين لجنسيتها (كما تمّ التنصيص عليه في النصوص الترتيبية) على غرار:</p> <ul style="list-style-type: none"> - الحصول على معلومات اضافية عن الحريف مثل (المهنة، حجم الاصول، المعلومات المتاحة من خلال قواعد البيانات العامة، والانترنات...)، - تحديث بيانات التعرف على هوية الحريف والمستفيد الحقيقي بصفة منتظمة. - الحصول على معلومات إضافية عن طبيعة علاقة العمل المتوقعة - الحصول على معلومات حول مصدر اموال الحريف - الحصول على معلومات حول أسباب العمليات المتوقعة أو المنجزة - الحصول على موافقة الإدارة العامة أو الإدارة الجماعية لبدء أو مواصلة علاقة العمل. - إجراء رقابة مشددة على علاقة العمل من خلال زيادة عدد ووتيرة المهام الرقابية واختيار أنماط العمليات التي تحتاج إلى مزيد الفحص والمراجعة. <p>عند تطبيق تدابير العناية الواجبة المشددة، يجب ضمان عدم تعطيل التحويلات المالية وتدفقات الأموال المتعلقة بالمساعدات الإنسانية وبأنشطة المنظمات غير الربحية المشروعة.</p>	<p>ميانمار</p>



الدول الخاضعة للمتابعة المتزايدة

إيلاء عناية خاصة لعلاقات الاعمال مع الأشخاص المقيمين بهذه الدول أو الحاملين لجنسيتها على غرار:

- الحصول على معلومات اضافية عن الحريف مثل (المهنة، حجم الاصول، المعلومات المتاحة من خلال قواعد البيانات العامة، والانترنات...)
- تحديث بيانات التعرف على هوية الحريف والمستفيد الحقيقي بصفة منتظمة.
- الحصول على معلومات حول مصدر اموال الحريف.
- الحصول على معلومات حول أسباب العمليات المتوقعة أو المنجزة .

بوليفيا

الجزر العذراء البريطانية

الجزائر

أنغولا

بلغاريا

نيبال

كامرون

كوت دي فوار

جمهورية الكونغو الديمقراطية

هايتي

كينيا

لبنان

موناكو

جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية

ناميبيا

جنوب السودان

سوريا

فينزويلا

فيتنام

اليمن

